

Istikshāf al-Takfir wa Uṣūluhu wa Istikhdāmātuḥu: Muqāranat Kufr al-Ta'wīl bayna al-Ashā'irah wa al-Salafīyah al-Wahhābiyyah

^{٢١} الجامعة الإسلامية العالمية الإندونيسية – إندونيسيا

waskito.wibowo@uiii.ac.id

aisyah.fadillah@uiii.ac.id

^٣ الجامعة المفتوحة – فلسطين

ahmed.madi@gmail.com

^٤ جامعة شريف هداية الله الإسلامسة الحكومية جاكرتا – إندونيسيا

bassam250250@gmail.com

◇ واسكيتو وبيوو^١

◇ نورعائشة فضيلة^٢

◇ أحمد عبد الرازق ماضي^٣

◇ بسام هادي محمد مبروك^٤

المخلص

تسعى هذه المقالة أن تحلل وتبحث بالتركيز عن السلفية المؤسسية أو بلفظ آخر الوهابية. فإن مصطلح السلفية لم يكن مرتبطاً بالعقيدة الوهابية حتى السنة السبعينيات. ويقال إنه في أوائل القرن العشرين، فأطلق الوهابيون على أنفسهم اسم السلفيين. وفي المناقشة الأكاديمية حالياً، يستخدم المصطلحان "السلفية" و "الوهابية" أحياناً بالتبادل. باستخدام المنهج المكتبي في بحث هذا الموضوع، تختلص هذه المقالة إلى أن ليس كل السلفية يكفرون غيرهم بالسهولة ومنها الوهابية. وأنهم فرقوا بين المسائل الظاهرة والمسائل الخفية في مسألة تكفير المعين وأن من وقع في مسائل الشرك الظاهرة مع بلوغ الدليل من القرآن والسنة فإنه يكفر على التعيين بخلاف المسائل الخفية فإن المعين لا يكفر فيها إلا بعد إزاحة شهادته.

تاريخ إصدار المقال :

تاريخ الاستلام: ٢٣ فبراير ٢٠٢٤

تاريخ المراجعة: ٥ يونيو ٢٠٢٤

تاريخ القبول: ١٩ يوليو ٢٠٢٤

الكلمات المفتاحية:

التكفير، كفر التأويل، الأشاعرة، السلفية، الوهابية

Exploring Origin and Application of *Takfir*: A Comparison of *Kufr al-Ta'wil* between the Ash'aris and Salafi-Wahhabis

◇ **Waskito Wibowo**¹

^{1,2} *Universitas Islam Internasional Indonesia – Indonesia*

waskito.wibowo@uiii.ac.id

◇ **Nur Aisyah**

aisyah.fadillah@uiii.ac.id

Fadillah²

³ *Open University – Palestine*

◇ **Ahmed A. A. Madi**³

ahmed.madi@gmail.com

◇ **Bassam Hadi**

⁴ *UIN Syarif Hidayatullah Jakarta – Indonesia*

Mohammed

bassam250250@gmail.com

Mabrook⁴

Article History

Received: February 23, 2024

Revised: June 5, 2024

Accepted: July 19, 2024

Keywords

Takfir, *Kufr al-Ta'wil*,
Ash'aris, Salafism,
Wahhabism

Abstract

This article seeks to analyze and focus on institutional Salafism, also referred to as Wahhabism. The term "Salafism" was not associated with Wahhabi doctrine until the 1970s. It is said that in the early 20th century, Wahhabis began calling themselves Salafis. In contemporary academic discussions, the terms "Salafism" and "Wahhabism" are sometimes used interchangeably. Using a library-based research method, this article concludes that not all Salafis hastily declare others as infidels, including the Wahhabis. They distinguish between apparent issues and hidden issues in the matter of individual takfir (excommunication). They hold that anyone who falls into acts of apparent polytheism, after the evidence from the Quran and Sunnah has been presented to them, is individually excommunicated. However, in hidden matters, a person is not declared an infidel unless their doubts have been entirely dispelled.

Abstrak

Artikel ini berupaya untuk menganalisis dan meneliti salafisme institusional, atau yang dikenal dengan istilah Wahhabisme. Istilah "salafisme" tidak dikaitkan dengan doktrin Wahhabi hingga tahun 1970-an. Dikatakan bahwa pada awal abad ke-20, para pengikut Wahhabi mulai menyebut diri mereka sebagai Salafi. Dalam diskusi akademik saat ini, istilah "salafisme" dan "Wahhabisme" kadang-kadang digunakan secara bergantian. Dengan menggunakan metode penelitian berbasis pustaka, artikel ini menyimpulkan bahwa tidak semua salafi dengan mudah mengkafirkan orang lain, termasuk Wahhabi. Mereka membedakan antara masalah yang tampak dan masalah yang tersembunyi dalam hal takfir terhadap individu. Mereka berpendapat bahwa siapa pun yang terjerumus ke dalam syirik yang jelas dari penjelasan Al-Qur'an dan Sunnah, dapat dihukumi kafir. Namun, dalam isu yang masih bersifat spekulatif, seseorang tidak dihukumi kafir kecuali setelah benar-benar telah terbukti oleh keputusan pihak berwenang.

استكشاف التكفير وأصوله واستخداماته: مقارنة كفر التأويل بين الأشاعرة والسلفية الوهابية

المقدمة

أكدت العديد من الدراسات وجود السلفية في كل فترة في التاريخ، بدءًا من القرن التاسع حتى القرن الحادي والعشرين. وقد سجلت الكتب والمقالات الأفكار التي يمكن تصنيفها على أنها حركات سلفية في كل عصر، أو بعبارة أخرى، لكل عصر لديه أنماط من حركة سلفية خاصة به بطبيعتها ومع جميع تشابهاتها واختلافاتها. وكانت السلفية عادة تُنسب إلى الجماعات التي تدعي أداء عبادتها باتباع السلف الصالح، أي الأجيال الثلاثة الأولى من المسلمين، وبجانب ذلك، فهي أيضًا تمثل بالمصطلح الذي عادة ما يُفهم بأنه يشير إلى العقيدة المتشددة والمنهجية الدينية التي تعود إلى القرآن الكريم والسنة النبوية.

والحركة السلفية الحديثة ليست متجانسة أو مجرد نوع واحد. تكونت هذه الحركة مجموعة متنوعة من الثقافات الفرعية والتوجهات، من المعتدل إلى المتطرف، ومن الساكطة في السياسة إلى التي أهم غرضها السياسة والجهاد. في حين أن معظم السلفيين متفقون على مسائل العقيدة، فإنهم منقسمون بشكل أساسي على الفقه والسياسة. حدد بعض الأكاديميين عدة أقسام للسلفية الحديثة بينما حدد آخرون فئاتهم. على سبيل المثال، يصف طارق بن محمد (٢٠١٦) ثماني مجموعات سلفية حديثة، منها: (١) السلفية المؤسسية - هؤلاء هم العلماء الرسميون في المملكة العربية السعودية الذين عينتهم الحكومة السعودية ليصبحوا أعضاء هيئة كبار علماء والمفتين؛ (٢) السلفية المدخلية - السلفيون الذين يتبعون تعاليم الدين اليميني ربيع المدخلي (مواليد ١٩٣١) ومحمد أمان بن علي جامي من إثيوبيا (مواليد ١٩٣٠). هذه السلفية تشبه السلفية في السعودية؛ (٣) السلفية الألبانية - أتباع العالم من سوريا محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٩٩٩) الذي ظهر كأحد علماء الأحاديث البارزين في المملكة العربية السعودية. وتؤكدت هذه الحركة على تنقية العقيدة والتعليم؛ (٤) السلفية العلمية أو الأكاديمية - وتسمى هذه السلفية بسبب استخدامها العقل والنظر في مناقشة تعاليمها ومطابقتها؛ (٥) السلفية الإخوانية (الإخوان المسلمون) - هذه السلفية كما اسمها تأثرت كثيرا بالتعاليم والأساليب السياسية لمنظمة الإخوان المسلمين التي نشأت في مصر حتى من رجالها أخو سيد قطب؛ (٦) السلفية السرورية - سميت على اسم مؤسسها وهو محمد سرور بن نايف زين العابدين. كانت السلفية السرورية هي عبارة عن تهجين لأفكار سيد قطب في السياسة والآراء الدينية الوهابية؛ (٧) السلفية القطبية - ترتبط هذه السلفية ارتباطًا وثيقًا بالسرورية. اتبع كلاهما تعاليم سيد قطب. قد يتبع صاحب هذه الجماعة السلفية المنهجية السلفية، لكن العديد من السلفيين الآخرين لا يرون سوى القليل من القواسم المشتركة بين قطبي وأنفسهم، وغالبًا ما يربطونهم بتفكير إخوان المسلمين بمصر؛ (٨) الجهاديون العالميون - تنشر هذه الجماعات السلفية الثورة والعنف ضد أعدائها. حركة "القاعدة" هي من أمثلة هذه السلفية (Ali, 2019; Sahabuddin et.al., 2020). ولكن كلها اتفقت في الأمور الجوهرية واختلفت في الجزئيات، أو أنها تشابهت بالعقيدة واختلفت في المنهج. (Ali, 2021). واستخدام مصطلح السلفية على نطاق واسع لوصف الأفراد والجماعات الذين يشاركونهم الآراء ذكرت في السابق. ودخل في هذه الفرقة أهل الحديث أي أنه مصطلح استخدم للدلالة على التقليديين (traditionalist)

والمحافظين (conservatist)، وخاصة خلال جدال وصراعات بين المعتزلة والأشاعرة في عصر الخلافة العباسية. فيستخدم المصطلح أيضاً للإشارة إلى العديد من الحركات الإسلامية إما قديماً وإما حديثاً التي تؤكد على استدلالهم بالحديث أكثر مثل الوهابية في السعودية، ومدارس ديوباندية التي مقرها بالهند والمدارس ذات الصلة في أنحاء العالم الإسلامي. وغالباً هذه الحركة تشار إلى الطائفة في السعودية التي تنادي أنفسهم بالسلفية، حيث تسعى إلى تنقية الإسلام من ضلالة الشرك والبدعة. ومع أنهم يزعمون الهدف من تقليد السلف الصالح كراي رئيسي وأساسي، ولكن الواقع أن مقاربتهم وكثيراً من مبادئهم ومنهجهم تتمثل برأي ابن تيمية وابن عبد الوهاب. بالنسبة لبعض الناس فإن مصطلح "السلفيين الجدد" (neo-salafism) هو أكثر ملاءمة لتمييزهم عن الأجيال السابقة من المسلمين (السلف الصالح).

فهذه المقالة تسعى أن تحلل وتبحث بالتركيز عن السلفية المؤسسية أو بلفظ آخر الوهابية. وفقاً لخالد أبو الفضل، فإن مصطلح السلفية لم يكن مرتبطاً بالعقيدة الوهابية حتى السنة السبعينيات. ويقول إنه في أوائل القرن العشرين، فأطلق الوهابيون على أنفسهم اسم السلفيين. وفي المناقشة الأكاديمية حالياً، يستخدم المصطلحان "السلفية" و "الوهابية" أحياناً بالتبادل. كثير من الناس في حيرة من أمرهم وفي حين أن البعض الآخر يشير إليها على أنهما واحدة. الوهابية هي التسمية التي تطلق على من يتبعون تعاليم ابن عبد الوهاب. لطالما تم تسمية الوهابيين بالسلفيين، لكنهم في الواقع يفضلون تسميتهم. فخلاصة الكلام، كل الوهابيين السلفيون ولكن ليس كل السلفيين وهابيون.

وقد كان للوهابية عدد كبير من المناوئين بالنجد وغيرها حتى في أنحاء العالم. وشاعت الأخبار على أنها حركة خاطرة تكفر الناس والمسلمين بالسهولة إلا من كان على مثل دعوتهم حتى يصرفوا جماهير المسلمين عن هذه الحركة السلفية. ومنهم من يقول أن ابن عبد الوهاب لقد كفر الأمة بل كذب الرسل وحكم عليهم وعلى أممهم بالشرك وقد شتم الأئمة وسب أعلامهم وهدم قواعد الملة المحمدية. وعلى هذا، لقد سمع ابن عبد الوهاب بأذنيه وردها قائلاً "وقولكم أننا نكفر المسلمين، كيف تقولون هذا فإننا لم نكفر المسلمين، ما كفرنا إلا المشركين". على هذا، نريد أن نعرف هل هذه الاتهامات صحيحة؟ فنريد أن نبحث ونكشف عن حقيقة مفهوم التكفير عندهم خاصة كفر التأويل وكذلك نقارنها بمفهوم الكفر لدى الأشاعرة.

الأشاعرة والتكفير عندهم

يجادل الأشعري بأن حقيقة الإيمان هو تصديق بالجنان. في حين أن قول باللسان وأمل بالأركان هما مجرد فروع من الإيمان. وهذا يضع عناصر الإيمان الثلاثة التي هي التصديق والقول والأمل في مواضعها بالإضافة إلى تلاقي التعريفين المختلفين اللذين قدمهما الأشعري في بعض كتابه "كالمقالة" و "الإبانة" و "اللمة". إلى نقطة التقاء واحدة. مرتكب الذنب العظيم، يبدو أن الأشعري يمثل أهل السنة في موقفه بعدم تصديق أولئك الذين ينحنون إلى بيت الله (أهل القبلة) على الرغم من ارتكابه الخطايا الجسيمة مثل الزنا والسرقعة. وفقاً لهم، فإنهم ما زالوا مؤمنين حتى لو ارتكبوا خطايا خطيرة. أما إذا فعل ذلك بافتراض أن ذلك الفعل جائز (حلال) ولا يؤمن بحرمانه، فقد اعتبر ذلك بالكافر (Al-Ash'ari, 1963)

أما بالنسبة للمكافأة في الآخرة لفاعل الكبيرة هي أنه إذا مات قبل التوبة، وفقا لقول الأشعري، فإن قراره المطلق يعتمد على حكمة الله سبحانه وتعالى. لذلك، كان من الممكن أن يغفر الله له خطايا أو يتشفع للنبي الكريم صلى الله عليه وسلم حتى يتحرر من عذاب النار. ويمكن أيضا أن يكون العكس من ذلك: عذب في الجحيم وفقا لقدرة الخطيئة التي ارتكبتها. ومع ذلك، لن يبقى هو في النار مثل الكفار. وبعد هذا التعذيب فيه، سيوضع وسينتقل في جنة الله النعيم (Al-Shahrastānī, 2004)

لقد قسم متكلمو الأشاعرة الكفر إلى قسمين:

١- كفر التصريح

٢- وكفر التأويل

فالأول هو الكفر الذي يتعلق بمسائل العقائد صراحة مثل قول بلفظ الكفر دون الإكراه. وبجانب ذلك، من نوعه هو الأقوال والأفعال ما لا يحتمل تأويلا غير الكفر مثل السجود لغير الله أو أنكر تعاليم الدين بالضرورة مع إدراكه بوجوبه أو حرمنه. ومن أمثله الأخرى هي إنكار القرآن كوشي الله ومحمد كرسول الله والاعتراف لغير الله. ويدخل أيضا الاستهزاء والسخرية بأمر من الدين وما يتعلق بأركان الإيمان. ولكن هذه غير مطلقة بل له الاستثناء على من فعلها بالجهل أو الخطأ أو كونه في حال الإكراه لوجود العذر وورود النص.

وأما القسم الثاني أي كفر التأويل وهو المتعلق في الغالب بالرأي والاجتهاد سواء أكان ذلك في مجال العقيدة أو الشريعة وللعلماء فيه آراء واختلاف.

وقد لخصه د.عبد الرحمن المراكبي في كتابه عن أحوال المتكلمين في التأويل على ما يلي:

١. إن كان صاحب الرأي أو الاجتهاد من المخلصين في إرادة الحق وابتغائه، وقد هدى إليه، ووفق له من خلال بحثه أو اجتهاده، فهو من المؤمنين الفائزين بأجرين كما أخبر بذلك رسول الله وهذا لا خلاف عليه.

٢. وإن كان ممن يبتغي الحق فضل عنه: للاختلاف في روايه النصوص أو في دلالتها أو لعدم العلم بها أصلا والرجوع في المسألة إلى الرأي دون النص أو ترجح لديه في المسألة حكم فعمل به أو دعا إليه مخطئا بعد أن أفرغ الوسع والجهد في بحثه أو اجتهاده وإرادة معرفة الحق فيه، وهو معذور وهو مع ذلك مؤمن قد فاز بأجر واحد وهو أجر نيته واجتهاده وإن أخطأ.

٣. وإن كان حاله غير من السابقين إلا أنه يخفى قصده عن الناس لغرض في نفسه فهذا هو محل النظر. إلا أنه ليس لنا أن نفتش عن قلوب الناس ولا أن نحاسبهم بغير ما استعلن لنا من أمرهم ما لم تدل على خبث نيتهم القرائن الصريحة أو الأدلة الواضحة. وقد أمر الله المسلمين في الآية القرآنية بالاكْتفاء بظاهر الإسلام من كلمة اللسان، إذ لا دليل على ما يخالفها، أما صدق ذلك أو عدم صدقه وترتيب النجاة عليه في الآخرة أو خلافه، فمرجعه ومرده إلى الله.

٤. وإذا كان مخطط معروف هدفه سلفا فكان التستر من وراء التأويل لأركان الإسلام وإلغاء شرائعه كما يوجد ذلك عند الفرق الغالية المتسترة بستر الإسلام، والتي تعمل من وراء شعاره وتحت لوائه لهدم قواعده وطمس معالمه وتغيير مبادئه فهو كفر لا خلاف عليه. وإن كان هذا الأمر مزلة لأقدام كثير من الناس حيث يلحقون المقتصددين من الفرق بالغلاة ويحكمون على الجميع بالخروج من الملة الإسلام فالواجب التريث والتأكد

والثابت قبل أن تطلق الأحكام المتعجلة على الناس بالتكفير أو التضليل فتهدر بذلك عصمتهم وتستبيح دمائهم.

٥. وأما إذا علمنا من قرائن أحوال المؤولين أنهم ما قصدوا التكذيب أو لا يتضح علينا أمرهم مع إظهارهم التدين والتصديق بجميع ما جاء به الإسلام بل هو معلوم منه بالضرورة ولكن مع وجود بعض الأخطاء الفاحشة كما قال عند بعض الفرق الإسلامية: كالمجبرة أو الجهمية أو المجسمة والمشبهة أو المعتزلة وغيرها مع إثباتهم لكمال الألوهية والربوبية وهؤلاء قد حكم المحققون من العلماء بعدم كفرهم وإن كفرهم البعض فصحيح خلافه: لعموم مفهوم الاجتهاد ولإجماع العلماء على أن المجتهد معذور وعلى أن لازم المذهب ليس بالمذهب ومعظم ما كفرت به هذه الفرق هو من قبيل الإلزام ولا يصح التفكير بما يلزم أي فريق ما لم يعتقدوا والاعتقاد من السرائر المحجوبة فلا يتحقق كفر كافر إلا إذا علمنا ذلك علما جليا لا شبهة فيه ولا إلزام. ولأجل ذلك ذهب بعض العلماء إلى أنه لا كفر بالتأويل مطلقا، ونقل بعضهم الإجماع عليه يقول صاحب المواقف وجمهور المتكلمين والفقهاء على أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة.

ومن ذلك نستخلص لفرقة الأشاعرة أنه لا تكفير في الفروع إلا في مسألة واحدة هي: أن ينكر حكما ثبت عن النبي بالتواتر القاطع. أما إنكار ما ثبت بالإجماع ففيه نظر لأن معرفة كون الإجماع حجة قاطعة فيه غموض يعرفه المحصلون لعلم أصول الفقه وقد أنكر "النظام" كون الإجماع حجة أصلا، فصار كون الإجماع حجة مختلف فيه وأما الأصول الثلاثة وكل ما لم يحتمل التأويل في نفسه وتواتر نقله ولم يتصور أن يقوم برهان على خلافه فمخالفته كفر.

كذلك لا يجوز تكفير شخص بعينه وإنما يكون الحكم على المبادئ دون الأشخاص لأن سلطة الحكم على الأشخاص ليست للأفراد بل للحاكم المسلم أو القاضي العادل أو المفتي أو بإجماع المسلمين لما يترتب على الحكم بالتكفير من أحكام شرعية كالقتل لردته والتفريق بينه وبين زوجه وعدم الميراث وعدم الصلاة عليه وقبره في مقابر المسلمين (Al-Marākibī, t.t)

الوهابية والتكفير عندهم

ومن أكثر المسائل التي أصيبت على ابن عبد الوهاب والحركة أسسها هي مسألة تكفير بالعموم أو تكفير عموم الأمة إلا من اتبعه أو من له الفهم يمثل له. فمثلا قال ابن سحيم من عادي الوهابية قائلا "ومنها أنه ثبت أنه يقول إن الناس من ٦٠٠ سنة ليسوا على شيء". والأخر قال إن ابن عبد الوهاب قد أعلن عقب ظهور دينه الجديد أن الأمة الإسلامية منذ ٦٠٠ سنة تنخبط في ظلمة الشرك. فأجاب ابن عبد الوهاب في رد ابن سحيم "والله يعلم إن هذا الرجل افتري علي أمورا لم أقلها ولم يأتي أكثرها على بالي فمنها قوله إنني أقول إن الناس من ٦٠٠ سنة ليسوا على الشيء وإنني أكفر من توسل بالصالحين، وإنني أكفر البوصيري وإنني أكفر من حلف بغير الله وجواب عن هذه المسألة أن أقول سبحانه هذا بهتان عظيم" (Al-Rāshid, 2004)

وقد اعترف نفسه أنه من أعظم الناس نهيا عن أن ينسب معين إلى تكفير أو تبديع أو تفسيق أو معصية إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرا تارة وفاسقا أخرى وعاصيا أخرى (Ibn 'Abd al-Wahhāb, 1115)

ففرق الوهابية بين التكفير إلى فرقتين وهما: (١) التكفير المطلق و(٢) تكفير المعين. أما التكفير المطلق هو تنزيل الحكم بالكفر على الفعل والقول، فيقال من قال كذا كفر أو فعل كذا كفر، دون تنزيل الحكم على المعين وإن كان قد أتى بالفعل أو القول المكفر. وأما تكفير المعين هو الحكم بالكفر على الشخص المعين الذي فعل الكفر ويقال به بعد التحقق من ثبوت الشروط وانتفاء الموانع. فأما شروط التكفير والحكم به فتتقسم إلى أقسام شروط: في الفاعل أن يكون عاقلاً بالغاً متعمداً للكافر مختار له. وشروط في الفعل أو القول المكفر أن يكون فعله أو قوله ثبت بالأدلة الشرعية أنه كفر أكبر أو شرك أكبر وأن يكون هذا الفعل المكفر مما ذكر أهل العلم أنه فعل أو قول مكفر مخرج من الملة. ولا يمكن فصل الفهم الديني عند الوهابية عن المبادئ والمعلومات التي طورها ابن تيمية بحيث أغلب التعاليم التي نشرها الوهابية كانت مستمدة ومتجذرة من أفكار ابن تيمية. وأيضاً ما يتعلق بمفهوم التكفير، فإن المبادئ التي التزم بها ابن عبد الوهاب هي امتداد وتطوير وتفسير للمبادئ التي وضعها ابن تيمية في كتبه. لذلك، في مناقشة هذا المقالة، سوف تقدم فكرة ابن تيمية بكثير كأصل ومصدر لتعاليم الوهابية (Al-Rāshid, 2004)

بعض ضوابط التكفير عند السلفية الوهابية

- قيام الحجة لتكفير

أشار ابن تيمية في مواضع عديدة إلى أن تكفير المعين يتوقف على سقوط شروط وانتفاء موانع ولكن في هذا المبحث نسعى أن نقتبس قوله المعين. فيشترط ابن تيمية لتكفير المعين قيام الحجة عليه بالكتاب والسنة، وتارة يعبر عن ذلك بقيام الحجة، وتارة يعبر عنها ببلوغ الحجة، وتارة يعبر عنها بالحجة الرسالية، وأخرى يعبر عنها ببلوغ العلم والتعبيرات متقاربة المعنى. وكان من رأي ابن تيمية أن قيام الحجة أي وجود الدليل الشرعي شرط من شروط قبل تكفير الأحدث. فلذا أن جهل المرأ يمنع من تكفيره حيث قال "لكن من الناس من يكون جاهلاً ببعض الأحكام جهلاً يعذر به، فلا يحكم بكفر أحد حتى تقوم عليه الحجة من جهة بلاغ الرسالة". وفي قوله الآخر المنقول من أحد كتبه أنه يتوقف من تكفير المعين بالسهولة كما وقع في زمننا هذا "لكن ليس كل من تكلم بكلمه الكفر يكفر حتى تقوم عليه الحجة المثبتة لكفره فإذا قامت عليه الحجة كفروا حينئذ" (Ibn Taymiyyah, 2003)

وشرح ابن عبد الوهاب عما فهم كلام ابن تيمية وزعم كثير من الناس من خطأ في فهم هذه المسألة عن قيام الحجة، أنه احتج أن من بلغه القرآن فقد بلغته الحجة ورأى أن أصل الإشكال أنهم لم يفرقوا بين قيام الحجة وبين فهم الحجة فاستدل أن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع أنها قد قامت عليهم. وقيام الحجة وبلوغها نوعان وقد قامت على الكفار، فبسبب ذلك ما زال تكفيرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها. فخلاصة القول، أن قيام الحجة يكون ببلوغ الدليل من القرآن والسنة على وجه يفهمه المكلف لو أراد وذلك في مسائل الشرك الظاهر فمن بلغه الكتاب والسنة، فقد قامت عليه الحجة ولا يشترط في قيام الحجة أن تكون من

عالم أو غيره بل يقيّمها من يحسن إقامتها. والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة وأنه لا يشترط في قيام الحجة فهمها إذا كان من بلغته يفهمها لو أراد، وإنما يشترط بلوغها على وجه يمكن معه العلم أي إذا كان الذي تبلغه عاقلا مميزا ما يسمع.

- المسائل الظاهرة والمسائل الخفية

يفرق ابن تيمية بين المسائل الظاهرة والمسائل الخفية في تكفير المعين فمن تلبس بالشرك أو الكفر في المسألة الظاهرة وبلغته الحجة فإنه يحكم عليه بالكفر أو الشرك إلا أنه يكون حديث عهد بالإسلام أو نشأ ببادية بعيدة عن المسلمين بخلاف من وقع في المكفرات في المسائل الخفية فإنه لا يكفر حتى تتبين له الحجة وتزاح شبهته، لأن وقوع المعين في المكفرات في المسائل الظاهرة يختلف عنه في المسائل الخفية.

والمسائل الظاهرة عنده أنها مسائل معلومة من الدين بالضرورة يعلم الخاصة والعامة أنها من دين المسلمين. وأنها مسائل إجماعية الدليل فيها محكم لا تدخل عليه شبهة، أو التأويل أو الخلط. وأنها أيضا مسائل الجلية ظاهرة يتناقلها المسلمون عوامهم عن خواصهم. ومن أمثلتها توحيد الألوهية، والمسائل المعلومة من الدين بالضرورة المسماة ب"الشرائع الظاهرة المتواترة" - كالصلوات الخمس والصوم، وما اشتهر واستفاض علمه من فروع المسائل.

وأما المسائل الخفية هي المسائل غير معلومة من الدين بالضرورة لخفائها وعدم انتشارها بين العامة. ودخل أيضا مسائل وقع فيها النزاع بين أهل السنة وغيرهم من المتكلمين الذي يقع فيها الغلط والخلط والتأويل، ثم مسائل خفية لا تدرك بمجرد النظر إلى الدليل بل لا بد من إعمال العقل لفهمها. ويندرج تحت هذه المسألة مسائل الأسماء والصفات، معتقدات الفرق المخالفة لأهل السنة خاصة التي تخالف النصوص الشرعية، ومسائل الفروع غير المشتهر علما للعامة ولا المعلوم من الدين بالضرورة.

فمن مقاله يؤيد موقفه عن هذا كقوله "وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال إنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي تعلم العامة والخاصة من دين المسلم بل اليهود والنصارى..."

- الكلام المحتمل بالمعنى المكفر

وكان اللفظ الصادر من المعين محتملا أحيانا للكفر وعدمه وغير صريح في الدلالة على الكفر، فهذا يسأل عن مقصد صاحبه ومراده لأن من الألفاظ ما يحتمل عدة معان بعضها كفر والبعض الآخر ليس كذلك، ولا بد أن يعرف قصد المعين من هذه الألفاظ المشتبهة حين تكلم بها هل أراد معنى من المعاني الكافرة أم لا.

فالألفاظ المحتملة للكفر وعدمه مثل أقوال أهل البدع غير الدالة صراحة على الكفر وإن كان لازمها الكفر، وقد مثل لها أهل العلم بأمثلة في كتبهم، وهذه الأقوال والأعمال المحتملة للكفر وعدمه تسمى بالتكفير بالمحتملات أو التكفير بالمآل أي أن القول ليس كفرا في ذاته ولكنه يؤدي إلى الكفر ومثل هذه الأقوال يحتاط ويتوقف في تكفير صاحبها إلا إذا التزم بلازمها صراحة. بخلاف ذلك فمثال الألفاظ المكفرة بصريح العبارة هي ألفاظ الشرك الأكبر كقول بعضهم "يا سيدي أغثي" وكذلك من الأفعال المكفرة صراحة مثل لقاء المصحف تعمدا في القاذورات مع علمه بأنه كتاب الله.

وقد مثل أهل العلم للأفعال المحتملة للكفر وعدمه لرجل يصلي ويتوجه إلى القبلة وأمامه نار أو مقبرة فيحتمل أنه يصلي لله أو للنار أو للمقبرة فلا بد من تبين حاله وقصده والنظر في قرائن حاله هل هو معروف بالخير أو في دينه ريب كمجوسي من عبدة النار أظهر الإسلام للتقية فقط.

وقد اشترط قصد المعين بكلامه المعنى المكفر قبل تكفيره. والألفاظ الواضحة في المكفرات في المسائل الظاهرة لا يسأل عن قصد صاحبها لوضوح دلالتها على الكفر. ولكن الألفاظ المشتبهة المحتملة للكفر وعدمه يحتاط في تكفير صاحبها حتى يعرف مقصده وكذلك من قال قولاً لازمه الكفر لا يكفر لأن لازم المذهب ليس بمذهب فإنه لا يكفر.

فمثل منهج ابن تيمية، كذلك منهج ابن عبد الوهاب أنه شرط بلوغ الحجة لتكفير المعين. ولقد قرر ابن عبد الوهاب في رسائله أن تكفير المعين موقوف على بلوغ الحجة وليس معنى قيام الحجة وفهم الحجة بالمجرد بلوغ الدليل من القرآن والسنة وإن لم يفهمه وذلك في المسائل الظاهرة. فإذاً أنه يفرق بين بلوغ الحجة وفهم الحجة ويقرر أيضاً أن الحجة لا تقوم إلا بالدليل من القرآن والسنة.

وبين ابن عبد الوهاب عن اختلاف قيام الحجة وفهمها بأن قيامها ليس معناها أن يفهم كلام الله ورسوله مثل أبي بكر الصديق أو الصحابة الآخرين أو في درجة العلماء بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلا عما يعذر به فهو كافر كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن.

وقال ابن عبد الوهاب حينما شرط بلوغ الحجة لتكفير المعين: أنه اهتم بأن أصل الإشكال أن الناس لم يفرقوا بين قيام الحجة، وبين فهم الحجة، فاستدل بأن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم، كما قال تعالى: (أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا) [الفرقان: ٤٤]. ولكنه لا يشترط فهم الحجة بعد قيامها. فمثلاً ظهر الدليل من القرآن والسنة فهذا يكفي عنده لتكفير المعين عن المسألة الظاهرة دون فهمه ففهمها نوع وبلوغها نوع آخر.

وبالنسبة للمسألة الظاهرة والمسألة الخفية في العقيدة، أنه في نفس المنهج كابن تيمية فقرر عن الفرق بين المسائل الظاهرة والمسائل الخفية في مسألة تكفير المعين وأن من وقع في مسائل الشرك الظاهرة مع بلوغ الدليل من القرآن والسنة فإنه يكفر على التعيين بخلاف المسائل الخفية فإن المعين لا يكفر فيها إلا بعد إزاحة شبهاته. حيث قال "إن الشخص المعين إذا قال ما يوجب الكفر فإنه لا يحكم عليه بالكفر حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية التي يخفى دليلها على بعض الناس"

وقد أكد ابن تيمية عن هذا بأن المتأول الذي قصده متابعة الرسول لا يكفر ولا يفسق إذا اجتهد فأخطأ، وهذا المشهور عند الناس في المسائل العملية وأما مسائل العقائد فكثير من الناس كفر المخطئين فيها وهذا القول لا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين ولا عن أحد من أئمة المسلمين وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع الذين يبتدعون بدعة ويكفرون من خالفهم كالخوارج والمعتزلة والجهمية.

فإن من وقع في الكفر في مسأله خفية لا يمكن تكفيره على التعيين إلا بعد التعريف وإقامة الأدلة على ذلك. والتعريف هو التحكيم عند القاضي الشرعي، بعد ثبوت الأدلة على كونه كفراً والإعلام على المحكوم.

وقرر ابن عبد الوهاب في نصوص كثيرة متوافرة أن من وقع في الشرك جهلاً فإنه يكفر وذلك ما لم يكن حديث عهد بالاسلام أو نشأ ببادية بعيدة وكان شركه وكفره في المسائل الظاهرة بخلاف المسائل الخفية وكذلك من كان في أزمنة الجهل أو اندثار الرسالة فإنه لا يكفر على التعيين (Al-Rāshid, 2004)

وفي كتاب الرحيلى لقد استخلص هو أن الضوابط العامة المميزة لما يعذر به من التأويل، كما يلي:

(١) ما يتعلق بالتأويل نفسه

وهو أن يكون مسلماً مؤمناً وإليه أشار ابن الوزير في قوله طوائف الاسلام الذين وافقوا على الايمان بالتنزيل وخالفوا في التأويل. وقد نص السعدي في قوله أن المتأولين من أهل القبلة الذين ضلوا وأخطوا في فهم ما جاء به الكتاب والسنة مع إيمانهم بالرسول واعتقادهم صدقه في كل ما قال، فبيناً أن المتأول المعذور هو من كان من أهل الإسلام المؤمنين بما جاء به الرسول المصدقين له في كل ما جاء به. فأخرج هذا القيد سائر الكفرة والزنادقة المتسترين تحت ستار التأويل وغايتهم العظمى هدم دين النبي من أصله كلباطنية والرافضة وأشباههم.

(٢) ما يتعلق بالمقصد الباعث عن التأويل

وهو أن يكون القصد الحامل على التأويل الاجتهاد في تقرير الحق وطلب الهدى الذي جاء به النبي. وإليه أشار الخليفة الراشد علي بن أبي طالب في عبارة موجزة بليغة لما سئل عن الخوارج فقال "من الشرك فروا" فبين أن الخوارج على ضلالهم إنما حملهم على بدعهم الفرار من الشرك والتمسك بالدين وهذا مما يدل على كمال فقهه وإنصافه. كما نبا على هذا القيد أيضاً ابن تيمية بقوله أن المتأول الذي قصده متابعة الرسول لا يكفر ولا يفسق إذا اجتهد.

(٣) ما يتعلق بنوع التأويل

وهو أن يكون التأويل سائغاً في اللغة له وجد عند أهل العلم والنظر. وباعتبار هذا القصد صرح ابن حجر ناقلاً ذلك عن أهل العلم، قال: قال العلماء كل متأول معذور بتأويله ليس بأثم إذا كان تأويله سائغاً في لسان العرب وكان له وجه في العلم. فلهذا يتبين أنه لا يجوز نسبة أحد من المعين للكفر أو الحكم بخروجه من الدين لمجرد ما يقوم به من الأقوال أو الأفعال المكفرة، بل لابد من النظر في حال المعين والتحقق من توفر الشروط في حقه قبل الحكم بتكفيره عينا وإلا فمتى انخرم شرط منها كان مانعا من تكفيره (Al-Raḥīlī, 2009)

وتشير الدلائل إلى أن بذور استخدام مفهوم التكفير كأداة لإصدار الأحكام الذاتية ضد المسلمين ظهرت في بدايات الإسلام، وتحديدًا في فترة ظهور فرقة الخوارج (Badar, et al., 2017). اعتبر الخوارج أنفسهم المسلمين الحقيقيين الوحيدين، وقاموا بتكفير الآخرين، مما جعلهم يرون ذلك مبرراً كافيًا لقتلهم. فبدلاً من أن يظل التكفير مجرد مفهوم نظري في إطار الحوار والجدال في مجال علم الكلام، شهد هذا المفهوم تطوراً وتبلوراً ليصبح أداة فعالة ذات عواقب خطيرة للغاية على الحياة الاجتماعية بين المسلمين. أدت هذه التحولات إلى تداعيات خطيرة تهدد الوحدة الإسلامية وتؤثر على استقرار المجتمعات المسلمة، مما يحتم ضرورة إعادة النظر في مفهوم التكفير وأثاره.

وفقاً لما ذكره محمد بدار وزملاؤه، فإن مفهوم التكفير شهد تطوراً ملحوظاً بعد ظهور ابن تيمية في القرن الثامن الهجري. إذ كان لأفكار ابن تيمية تأثير كبير على محمد بن عبد الوهاب، مؤسس الحركة الوهابية. سعى ابن عبد الوهاب إلى تنقية المجتمع الإسلامي في عصره بالدعوة إلى العودة إلى تعاليم النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة. إلا أن هذا الادعاء ليس دقيقاً تماماً (Badar, et al., 2017).

أولاً، لفهم أعمال ابن تيمية بشكل صحيح، من المهم النظر في السياق التاريخي الذي أثر في كتاباته، خاصةً فيما يتعلق بالحروب ضد المغول. فقد أسهم هذا الصراع في تعزيز الحساسية الدينية والحماسة بين المسلمين للدفاع عن دينهم. ثانياً، عند تقييم مفهوم التكفير الذي طوره ابن عبد الوهاب كامتداد لأفكار ابن تيمية، يجب على الباحثين الرجوع إلى المصادر الأصلية لأعمال ابن تيمية. الاعتماد على الأدبيات الغربية دون الاستناد إلى مصادر دقيقة قد يؤدي إلى سوء الفهم والتحريف المتعمد لأغراض معينة. ربما يكون صحيحاً أن التكفير قد أصبح مكوناً أساسياً في أيديولوجية الوهابية (al-Ibrahim, 2015)، إلا أنه من الضروري توضيح المقصود بمفهوم التكفير في هذا السياق بشكل أكثر تفصيلاً.

ولا يمكن إنكار أن تطور مفهوم التكفير بين القرنين السابع والحادي والعشرين الميلادي أدى إلى نشوب صراعات وحروب أهلية في بعض البلدان ذات الأغلبية المسلمة. فالتكفير لم يعد وسيلة لتكفير مسلمين آخرين أو الحكومات والمجتمعات فحسب، بل أصبح أيضاً سبباً في الحروب بين الطوائف الإسلامية. ومع ذلك، ينبغي التحري بدقة عند نسب هذه الأفكار إلى تيار معين، حيث إن جميع التيارات السلفية لا تتبنى نفس مفهوم التكفير الذي يؤدي إلى الحكم على الآخرين. وبالتالي، يجب الرجوع إلى تصنيفات الجماعات السلفية نفسها لمعرفة مواقفها (Ranstorp, 2019). نوّكد أن بعض العلماء غير الرسميين المنتمين إلى الوهابية يستخدمون مفهوم التكفير بشكل أكثر راديكالية وينشرونه عبر وسائل الإعلام. هؤلاء يتأثرون كثيراً بعلماء من البلد الآخر الذين يتبنون مواقف متشددة. ومع ذلك، فإن الخطاب التكفيري الذي يقدمه العلماء الرسميون للوهابية يتميز بالانتقائية والحذر (Tarik, 2013).

الخلاصة

لقد تعددت الآراء والمنقاشات حول موضوع السلفية وتعريفها وخصائصها وتقسيمها منذ بداية ظهورها. ومن أحد موضوعاته المهمة هي مناقسته عن التكفير عند السلفية لأنها مشهورة أن تكفر غيرهم ممن لا يمثل عقيدتهم. ومما بحثنا في السابق نختلص أن ليس كل السلفية يكفرون غيرهم بالسهولة مثل الوهابية. أنهم فرقوا بين المسائل الظاهرة والمسائل الخفية في مسألة تكفير المعين وأن من وقع في مسائل الشرك الظاهرة مع بلوغ الدليل من القرآن والسنة فإنه يكفر على التعيين بخلاف المسائل الخفية فإن المعين لا يكفر فيها إلا بعد إزاحة شبهاته. والمتأول الذي قصده متابعة الرسول لا يكفر ولا يفسق إذا اجتهد فأخطأ، وهذا المشهور عند الناس في المسائل العملية. فإن من وقع في الكفر في مسأله خفية لا يمكن تكفيره على التعيين إلا بعد التعريف وإقامة الأدلة على ذلك. والتعريف هو التحكيم عند القاضي الشرعي، بعد ثبوت الأدلة على كونه كفراً والإعلام على المحكوم.

المصادر والمراجع

- Al-Ash‘arī, Abū al-Ḥasan. (1963). *Maqālāt al-Islāmiyyīn wa Ikhtilāf al-Muṣallīn*. Dār al-Nashr.
- Ali, M. (2019). Understanding Salafis, Salafism and Modern Salafism. *Islamiyyat: International Journal of Islamic Studies*, 41(1).
- ‘Alī, T. Ḥ., & Taghrīd Ḥanūn. (2021). Al-Salafiyyah: Dirāsah fī Nash‘atihā al-Tārīkhiyyah wa Tayyārātihā. *Majallat Buḥūth al-Sharq al-Awsaṭ*, 9(66), 191–222.
- Badar, M., Nagata, M., & Tueni, T. (2017). The radical application of the Islamist concept of takfir. *Arab Law Quarterly*, 31(2), 134-162, doi 10.1163/15730255-31020044.
- Ibn ‘Abd al-Wahhāb, Muḥammad (1115–1206 H), & Ismā‘īl ibn Muḥammad al-Anṣārī. *Muḥīd al-Mustaḥīd fī Kufr Tārīk al-Tawḥīd*.
- Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm, & Abū Yaḥyā Maḥmūd Abū Sin. (2003). *Al-Īmān al-Awsaṭ*. Dār Tayyibah.
- Al-Ibrahim, B. (2015). ISIS, Wahhabism and Takfir. *Contemporary Arab Affairs*, 8 (3), 408-415, DOI: 10.1080/17550912.2015.1051376.
- Lauzière, H. (2010). The construction of Salafiyya: Reconsidering Salafism from the perspective of conceptual history. *International Journal of Middle East Studies*, 42 (3), 369-389.
- Al-Marākibī, ‘Abd al-Raḥmān Muḥammad. (n.d.). *Qaḍīyyat al-Takfīr wa al-Ḥukm ‘alā al-Muslimīn bayna al-Taṭarruf wa al-Itidāl*. al-Qāhirah: Maṭba‘at al-Shams Shibīn al-Kūm.
- Mustaghfirin, M. K., & Mujab, S. (2022). منهج التصحيح والتضعيف عند المحدثين: دراسة نقدية لمنهج الشيخ الألباني. نموذجاً. *Al-Zahra: Journal for Islamic and Arabic Studies*, 19(2).
- Al-Qarnī, ‘Abd Allāh ibn Muḥammad. (1992). *Dawābiṭ al-Takfīr ‘inda Ahl al-Sunnah wa al-Jamā‘ah*. Mu‘assasat al-Risālah.
- Al-Raḥīlī, Ibrāhīm ibn ‘Āmir. (2009). *Al-Takfīr wa Dawābiṭuh*. Ghirās li al-nashr wa al-tawzī‘.
- Ranstorp, M., Ahlin, F., Hyllengren, P., & Normark, M. (2019). Between Salafism and Salafi-Jihadism: influence and challenges for Swedish society.
- Al-Rāshid, Rāshid ibn Abī al-‘Ilā. (2004). *Dawābiṭ Takfīr al-Mu‘ayyan ‘inda Shaykhay al-Islām Ibn Taymiyyah wa Ibn ‘Abd al-Wahhāb wa ‘ulamā’ al-Da‘wah al-Iṣlāḥiyyah*.
- Sahabuddin, S., Wibowo, W., & Taufiq, S. (2020). Al-khilafah al-Islamiyyah: Nazrah Muqaranah bayna Hizbu al-Tahrir al-Falastini wa al-Sunnah al-Nabawiyyah. *Islamika Inside: Jurnal Keislaman dan Humaniora*, 6(1), 1-43.
- Al-Shahrastānī, Muḥammad ibn ‘Abd al-Karīm ibn Abī Bakr Aḥmad. (2004). *Al-Milal wa al-Niḥal*. Dār al-Fikr.
- Tarik K. Firro (2013) The Political Context of Early Wahhabi Discourse of Takfir, *Middle Eastern Studies*, 49(5), 770-789, DOI: 10.1080/00263206.2013.811648.